الحمد لله

مختلعة في عدتها ولا يثبت فسخه من حكم حاكم فإن عقد عليها من يعتقد ذلك فكذلك ما اختلفا فيه قبل الحكم

فيفسخه لم يصح العقد هنا لكن لو قاله ان ... ودخل بها مع قوله ... ويفسخه ويكون طلاقا ولو

لم يلفظ فيه بطلاق يحل العصمة في الصحيح ويكتفي بالظاهر الذي ... حل فيه عدم ... عقدا ودخولا

فيه جهلا وأما المتفق على فساده فلا يتوقف فسخه على حكم حاكم لما علمت من فسخه بغير طلاق

ولو لفظ فيه بالطلاق ومن ثم ذكر الأئمة العقد على من عقد عليها عقدا فاسدا من غير لفظ بحكم ولا

طلاق لأن المجمع على فساده بمنزلة العدم **وحرمت** المنكوحة في عقد على أصول الزوج وفروعه

بسبب النكاح ... ما لم يقع به الحرمة من العقد أو الوطء بقوله **وتقع به** أي النكاح الفاسد

الذي حصل فيه التحليل بعد ابتداء **الحرمة** أي حرمة المنكوحة على أصول العاقد وعلى فصوله

وكذا حرمة أصول المعقود عليها أو فصولها على العاقد المذكور **كما تقع** تلك الحرمة **بالنكاح**

**الصحيح** والتشبيه في ترتب الحرمة على كل في الجملة وإن كان التحريم في المتفق على فساده إنما

يحصل بالتلذذ وأما الصحيح فيحصل التحريم في العقد وبعد الصحيح الظاهر المختلف في فساده

فلا حرمة الظاهر المختلف فيه والتحريم بعقد وفيه ... كنكاح المريض **ثم قال** ...

... على فساده ... ولا إرث ... والعقد ... والمختلف ...

يحصل بها التحريم كما يحصل بالوطء **والحاصل** أن المختلف فيه كالصحيح في حصول التحريم بمجرد

العقد وفيما ... بالعقد وفي التوارث به ... على الطلاق على ما فيه بخلاف المتفق لا

توارث بعقده ولا طلاق فيه ... وإنما يحصل التحريم بالتلذذ ...

**تنبيه** كل ما يحصل التحريم بعقده لا يشترط ... العقد ... بخلاف ما

يتوقف فيه التحريم على التلذذ فيشترط ... كما لو كانت المعقود

عليها مفترة

الحمد لله ... عونك يا الله ...

٢٦

عليها مفترة أو ذات محرم أو رضاع مع عدم علم الزوج ونحو ذلك ... وأما لو ... الزوج ...

كالزوج ... مع علمه ... وأما ... فتفسخ ... بعد

بالصحيح في حصول التحريم بمجرد العقد ... المبتوتة ... عليه بقوله **ولا يحل لأحد من**

أي بالوطء المحصل للعقد الذي ... لا الإنزال على فساده ولو تكرر وطؤه **الحرة**

**المطلقة ثلاثا** أو اثنين إن كان زوجها عبدا وأما لو ... المبتوتة نكاحا مختلفا

فيه وكان بعد الوطء فإن تكرر وطؤه بحيث ثبت النكاح حلت وأما لو ... بعقد

أول وفسخ بعد حلها ... على الزوج ... أو غير وطء ولا ... التحريم بالوطء

دون التحليل احتياطا في الجانبين فلا ... المبتوتة حتى يولج ... بالغ قدر الحشفة بلا منع ولا

تكون فيه مباشرة ... بنكاح لازم ... فلا ... إن لم يثبت بعد ... وطء ثان ... أول

... **وكذا لا تحل** المبتوتة بالعاقد **لا يحصن به** بالبناء للمفعول ونائب الفاعل **الزوجان**

لأن التحصين كالتحليل في التوقف على النكاح الصحيح اللازم الذي حل وطؤه من البالغ ... انتشار

مع إباحة الوطء **تنبيه** تكلم المصنف على ما ... ثم ... أو تعلق

في العقد ... بعض ... **قال الشيخ أبو محمد** إنما ... على

... **قال العلامة** ... في الجواهر ثلاثة

أنواع الأول ما يقتضيه العقد ولو لم يذكر ...

... النوع الثاني ...

... عليها ...

وهذا النوع يمنع ...